

## قانون رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٤

يربط موازنة الهيئة المصرية العامة للمساحة

للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة المصرية العامة للمساحة للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ١٦٧٧٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وستة عشر مليوناً وسبعمائة وخمسة وسبعين ألف جنيه) .

### (المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ بمبلغ ٨٨٢٤٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثمانية وثمانون مليوناً ومائتان وأربعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٧٢٤٤٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ١٥٨٠٠٠٠ جنيه .

### (المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ بمبلغ ٩٢٩٠٠٠ جنيه (فقط وقده اثنان وتسعون مليوناً وتسعمائة ألف جنيه) .

### (المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ بمبلغ ٣٨٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة ملايين وثمانمائة وخمسون ألف جنيه) منه مبلغ ٢٢٣٣٠٠٠ جنيه فاتض حكومة .

### (المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ بمبلغ ٢٤٦٨٥٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعة وعشرون مليوناً وستمائة وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٠٥٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٤١٨٥٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ بمبلغ ٢٤٦٨٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة وعشرون مليوناً وستمائة وخمسة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متعددة بمبلغ ١٨١٨٥٠٠٠ جنيه .
- تروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه كلها تر褚 من تلك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تمتير أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا ينجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه تلك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يونيو ٢٠٠٤ يرسم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربى الآخر سنة ١٤٢٥ هـ  
(الموافق ٢٦ مايو سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك

卷之三